

تقرير ربعي للانتهاكات التي تطال العمال الفلسطينيين

2011/03/31-2011/01/01

منذ بداية العام الحالي عملت المقدسي على تنفيذ مشروع إنهاء استغلال العمال من القدس الشرقية العاملين في المستوطنات الإسرائيلية: حماية حقوق الإنسان وتعزيز التمثيل الديمقراطي حقوق العمال في المستوطنات بدعم من الاتحاد الأوروبي والذي تشرف عليه عبادة المقدسي القانونية، وخلال الثلاثة أشهر السابقة رصدت المقدسي العديد من الانتهاكات ضد العمال الذين يعملون في سوق العمل الإسرائيلية، ذلك عن طريق توجيههم للعبادة من أجل الحصول على استشارات قانونية أو دفاع قانوني لقضاياهم، ومن هنا سوف نلقي الضوء على بعض هذه الانتهاكات والتي تعبر عن العديد من الانتهاكات الشائعة بين العمال الفلسطينيين ومنها.

عقد العمل:

يتلخص في عدم توقيع عقد عمل بين المشغل الإسرائيلي والعمال، وهذه يترتب عليه خسارة كبيرة للعمال، حيث أنه إمام القانون ليس موظف في الشركة أو المصنع وحال تعرض العامل لأي إصابة لا يمكن له العلاج على نفقة المشغل أو الحصول على أي تعويض عند إنهاء خدمته كما لا يحق له الطالبة بأي شيء من الامتيازات، ويأتي هذا كله عن طريق مراوغة المشغل الإسرائيلي للعامل الفلسطيني الذي يريد إن يعمل من أجل رفع وضعة الاقتصادي.

ساعات وأوقات الدوام:

توجه العديد من العمال للعبادة القانونية من أجل الحصول على استشارات حول ساعات وأوقات العمل والتي هي حسب القانون، وفي بعض الحالات يطلب المشغل من العمال العمل أكثر من ثماني ساعات باليوم ومن دون دفع ساعات عمل إضافية، حيث يقضي العامل ساعات طويلة خارج المنزل تصل إلى أكثر من 12 ساعة يوماً وهذا كله يأتي على حساب العائلة مما خلق له مشاكل اجتماعية.

الفصل من العمل

تعرض العشرات من العمال الفلسطينيين إلى الفصل التعسفي من العمل دون سابق إنذار أو دون البدء بالأسباب، حيث توجه بعض عمال مصنع المشروبات الغازية في منطقة الخان الأحمر والذي يبلغ عددهم 13 عامل بطلب المساعدة عندما قام صاحب المصنع بفصلهم عن العمل من دون سبب أو إنذار مسبق.

الصحة والسلامة بالعمل:

يتعرض الكثير من العمال الفلسطينيين للإصابات أثناء العمل وخاصة العمال الذين يعملون بالبناء في المستوطنات، وهذا كله يأتي من عدم توفر وسائل السلامة للعمل، حيث في شهر شباط سقط عامل في منطقة تل أبيوت عن علو مرتفع أدى إلى إصابته بجروح خطيرة في إثناء جسمه وبعد رصد الحالة والتحقق منها اتضح أن المشغل لا يتبع وسائل السلامة في الموقع لحماية العمال ونتيجة إهمال المشغل أدى ذلك إلى سقوط العامل وبعدها قام المشغل بفصل العامل عن العمل عند مطالبته بحقوقه.

مكافآت نهاية الخدمة:

رصدت المقدسي العديد من الحالات، والتي أقدم بها المشغل الإسرائيلي على عدم صرف مكافآت نهاية الخدمة للعمال الفلسطينيين إما عن طريق توقيع العامل على أوراق بالغة العبرية أنه لا يحق له المطالبة بمكافئة نهاية الخدمة مع العلم أن معظم العمال الفلسطينيين لا يقرأ اللغة العبرية، وإما عن طريق عدم التزام المشغل للعامل بالدفع، وإما عن طريق عدم

توقيع عقد عمل وبالتالي وفقا للقانون فان العامل غير مسجل في سجلات وزارة العمل ولا يحق له المطالبة بذلك، أو عن طريق اتهام العامل بتهم باطلة لا أساس لها من الصحة.

قيمة الأجور المدفوعة (التمييز بالأجر):

تتمثل بأن قيمة الأجور المدفوعة للعامل الفلسطيني في إسرائيل تختلف اختلافا واضحا بين قيمة الأجور التي تدفع للعامل الإسرائيلي في نفس موقع العمل ونفس المهمة، فقد توجه بعض العمال الفلسطينيين الذين يعملون في مصنع للكرتون بالقدس بطلب الحصول على استشارات حول قيمة الأجور والاختلاف والتمييز بالأجر بينهم وبين العمال الإسرائيليين.

عدم التزام بدفع الراتب بموعد محدد:

يواجه العشرات من العمال الفلسطيني مشكلة عدم دفع الراتب بموعد محدد خلال شهر العمل وقال احد العمال إنه يدفع له راتبه كل شهرين أو كل ثلاثة أشهر أو يدفع نصف أو ربع الراتب مما يؤدي إلي إدخاله في ضائقة مالية من جراء عدم الوفاء بالالتزامات المترتبة عليه هو وعائلته.